

الاعمال المتبقية من الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم والاشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الاولى من مبادرة حياة كريمة محافظة دمياط بجمالي اطوال ٤٢ كم

دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

عملية : الاعمال المتبقية من الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم والاشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الاولى من مبادرة حياة كريمة محافظة دمياط بجمالي اطوال ٤٢ كم
(المنطقة الثانية - القناة وسيناء)

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٩ . والمواصفات الدولية والعالمية (الاشتوك ، الخ) يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع مراعاة التعديلات الواردة بهما.

رئيس الادارة المركزية
لبحوث الطرق
مهندس / ح

" حسام بدر الدين ابراهيم "

رئيس الادارة المركزية
للشئون المالية والإدارية
عميد / ح

" ابو بكر احمد حسن عساف "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق
مهندس / ح

" محسن محمد زهران "

ملحوظة هامة:-

لا يقبل أي تحفظ أو شرط مخالف للشروط الواردة بهذا الدفتر من الناحية المالية أو الفنية ويعتبر هذا التحفظ كأن لم يكن كما لا يجوز التفاوض على ذلك الشرط أو التحفظ المخالف. وعلى المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر.



رقم الصفحة

المحتويات

الباب الاول - الشروط العامة	
٢	مادة ١ - عام
٢ ١-١ مقنمة ٢-١ تعریفات ٣-١ وصف المشروع
٣
٤	مادة ٢ - مجال الخدمات الاستشارية
٤	مادة ٣ - مهام الاستشاري اثناء التنفيذ
١٠٥ أ - ملخص المهام ب - عناصر الخدمات الاستشارية
١٠	مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري
١١	مادة ٥ - تقديم التقارير الدورية والنهائية
١٢	مادة ٦ - ضوابط الاشراف على تنفيذ المشروع
١٢	مادة ٧ - لائحة أتعاب الاستشاري
١٢	مادة ٨ - نظام الدفع
١٣	مادة ٩ - الخصومات حال الاخلاص بالبنود
١٣	مادة ١٠ - مدة العقد
١٣	مادة ١١ - مسؤولية الاستشاري
١٣	مادة ١٢ - مدة الضمان
١٣	مادة ١٣ - القانون



الباب الاول- الشروط العامة

استكمال الاعمال المتبقية من الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم والاشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الاولى من مبادرة حياة كريمة محافظة دمياط بجمالي اطوال ٤٢ كم

مادة ١ - عام : ١-١ مقدمة

- تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية والزراعية والاجتماعية والثقافية والسياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص للعمل
- ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحتل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .
- وتنفيذًا لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأسبقيات المقترحة وكذلك وضع آليات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .
- لذا ترغب الهيئة العامة لخطيط مشروعات النقل في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عليه .
- يقوم الاستشاري الذي يقدم بعرضه بالأطلاع على كافة المهام المنوط بها والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة لخطيط مشروعات النقل ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملا لأحكامه ومفسراً لمواده .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير إلى المعنى المحدد خلاف ما يذكر أدناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة إلى نفس معنى الجمجم لها والعكس صحيح .
- أ- صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة : تعني الهيئة العامة لخطيط مشروعات النقل



الاعمال المتبقية من الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم والاشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الاولى من مبادرة حياة كريمة محافظة دمياط بجمالي اطوال ٤٢ كم

بـ- الاستشاري أو الطرف الثاني او المكتب الاستشاري او المهندس : يعني الشخص او الأشخاص الطبيعيين او المعنوين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.

تـ- الشركة المنفذة : تعني كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومي. المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون أضافة تعريفية او توصيف) جميع الاعمال المطلوبة من الاستشاري طبقاً لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصميمات والأشراف على التنفيذ وضبط وتاكيد الجودة.

ثـ- الموافقة : تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأي موافقات شفوية سابقة .

جـ- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .

وـ- عقد مقاولة : عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية .

حـ- أي كلمات او مصطلحات اخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى الهيئي العام لخطيط مشروعات النقل بدون أي اعتراض من الاستشاري.

٣- وصف المشروع

تقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ الاعمال المتبقية من الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم والاشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الاولى من مبادرة حياة كريمة محافظة دمياط بجمالي اطوال ٤٢ كم وذلك من خلال دراسة ومراجعة وإعتماد (تصميم أعمال الطرق - تصميم أعمال حمايات الطريق) والأشراف على التنفيذ وضبط وتاكيد الجودة والاشراك في الاستلام الابتدائي للأعمال طبقاً لما تراه في مثل هذا الشأن

ويعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولاً مستقلاً يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسؤولاً بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكافة ما يتربّع عليها من اثار او مطالبات



مكتب الاستشارات الفنية
(الستونى س. الصوارى)
تجهيز بن جحان اسكندر

الاعمال المتبقية من الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم والشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الأولى من مبادرة حياة كريمة محافظة دمياط بأجمالي أطوال ٤٢ كم

مادة ٢ - مجال الخدمات الاستشارية

الدعم الفني وتقديم التقارير الاستشارية والبرامج الزمنية الدورية لتوكيد الجودة وضبط معدلات الأداء لطرق المرحلة الأولى من مبادرة حياة كريمة بمحافظة الجيزة الآتية :-

- ١- طريق (٨٠١) كفر البطيخ / طريق ابو النوم بطول ١٥ كم مركز كفر سعد .
- ٢- محور فارسكور بين طريق دمياط / شربين الشرقي والغربي (القطاع الأول) بطول ٦ كم مركز كفر سعد .

- ٣- طريق شربين / دمياط الغربي (القطاع الأول) .
 - ٤- طريق شربين / دمياط الغربي (القطاع الثاني) .
 - ٥- طريق شربين / دمياط الغربي (القطاع الثالث) .
- وما يستجد من تعديلات في المشاريع نطاق المنطقة .

والتي تشمل ولا تقتصر على ما يلي :

١. تقديم تصميمات معتمدة لأعمال الطرق هندسيا وانشائيا و اعمال الحمايات للطريق وجميع المطلوبات الهندسية .
٢. مراجعة اللوحات التنفيذية التي تقدم من الشركات المنفذة واعتمادها .
٣. الإشراف المستمر على التنفيذ وضبط الجودة لجميع الأعمال التي يقوم بها الشركات المنفذة داخل نطاق التعاقد .
٤. مراجعة البرنامج الزمني المقدم من الشركة المنفذة وإعداد تقرير عن أسباب الإنحراف والتأخير وطرق ووسائل تلافيها إن وجدت .
٥. مراجعة حساب الكميات المنفذة وإعداد واعتماد جداول الكميات المعدلة وكراسات الحصر .
٦. مراجعة حساب الكميات الختامية لجميع الأعمال .
٧. الاشتراك في الاستلام الابتدائي للأعمال .

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ: ملخص المهام :

تتختص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلا في هذا الدفتر والتعاقد) :-
مهمة (١) تقييم الوضع الحالى متضمن إعداد تقرير كامل عن كافة الأعمال المنفذة (طرق - اعمال الحمايات للطريق). وتقييم نتائج الاختبارات التي أجريت لكافة عناصر الطريق والأعمال الصناعية وبنود ما تم تنفيذه وكذا مراجعة واعتماد التصميمات وقوائم الكميات لجميع عناصر الطريق و اعمال الحمايات للطريق.طبقا للأبحاث الموقعة التي تقوم

بها الشركة المنفذة تحت إشراف الاستشاري .



- مهمة (٢) الادارة على تنفيذ المشروع (طرق + اعمال الحمايات للطريق). طوال مدة

التنفيذ وحتى تاريخ الاستلام الابتدائي وتوكيد وضبط وتقدير جودة الاعمال المنفذة بالطريق

بـ عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بأعمال مراجعة وإعتماد التصميمات واللوحات التنفيذية لكافة اعمال الطرق واعمال الحمايات للطريق وكافة الاعمال المرتبطة بالمشروع وكذلك دراسة واعتماد اي اقتراحات مقدمه من مقاولى المشروع والادارة على جميع مراحل التنفيذ وإدارة المشروعات وأعمال ضبط وتوكيد الجودة وتحديد وإجراء الاختبارات والتوصيات اللازمة لأعمال الطرق والأعمال الصناعية والتكميلية بالمشروع وذلك طول مدة تنفيذ المشروع حيث يقوم الاستشاري بالدعم الفني وتقديم التقارير الاستشارية ومراجعة البرامج الزمنية الدورية .

وعلى سبيل المثال لا الحصر :

أولاً : مراجعة المسار :

١. مراجعة المسارات المقترحة وإعداد الحلول المناسبة لحل جميع المشاكل المعرضة لإثنائها على سبيل المثال لا الحصر المجاري المائي والطرق الفرعية وخطوط السكة الحديد وتقاطعها مع المسارات المقترحة ومشابيات الأهالي على أن يتم تقديم بدائل للحلول المقترحة والمقارنة بينها فنياً ومالياً وتحديد انساب الحلول من وجهة نظر الاستشاري وعرضها على الهيئة لاعتمادها .

٢. إعداد التقارير الفنية للمعمليه لإسلام محور الطريق / محور المنشأ الخرساني بالجسات الأولية التي تمت / تتم بمعرفة الشركة المنفذة ، وتحت إشراف الطرف الثاني .


٣. مراجعة التصميم الانشائي للطريق واعمال الحمايات للطريق وإعداد تقرير بمراجعة كافة بدائل التصميم وتقديرها إقتصادياً وفنياً (value engineer) على ان يتم اعتمادها من الهيئة .

٤. مراجعة المتطلبات الهندسية لإنشاء الطرق طبقاً للمواصفات .

ثانياً : الأعمال المساحية :

١. مراجعة واعتماد مسارات الطرق طبقاً للمسارات المعتمدة من الهيئة ، وذلك بعد مراجعة رفع جميع الإشغالات واستخدامات الاراضى على جانبي الطرق وتوقعها على المنسق الأفقى للطريق وتحديد المساحات والإشغالات ونوعها بما فيها تلك المعرضة لتنفيذ المسارات والمطلوب نزع ملكيتها .

٢. مراجعة واعتماد تثبيت نقاط المثلثات (ترافيرس) بمسافات لا تزيد عن ٥ كم وتحديد منسوبها وإحداثياتها طبقاً لإحداثيات الجمهورية وهيئة المساحة المصرية وكتابة المنسوب وإحداثيات



الاعمال المتبقية من الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم والاتساع على تنفيذ مشروعات المرحلة الاولى من مبادرة حياة كريمة محافظة دمياط بأجمالي اطوال ٤٢ كم

٣. مراجعة واعتماد رفع المنسق الأفقى للطرق وطرق الخدمة وجميع الإشغالات بعمق ١٠٠ متر من كل جانب للطريق .

٤. مراجعة واعتماد الرفع المساحي لمحاور الطرق لكل اتجاه ومحور طرق الخدمة نقطة كل ٢٠ م .

٥. مراجعة واعتماد الرفع المساحي للقطاعات العرضية للطرق الرئيسية وطرق الخدمة بحيث تكون المسافة الطولية بين القطاعات لا تزيد عن ٤٠ م وعند كل تغير والمسافات العرضية القطاع تنتهي بمسافة لا تقل عن ١٠ م بعد نهاية الميل لطرق الخدمة من الجانبين ويتم الرفع العرضي للقطاع بمعدل نقطة كل ٥ م عرضياً .

ثالثاً : التصميم الهندسي للطريق :

١. مراجعة واعتماد أعمال التصميم الهندسي للطرق على أن يشمل التصميم الرأسى والأفقى للطريق الرئيسي وطرق الخدمة وجميع التقاطعات والمخارج والمداخل من وإلى الطرق وتقديم نسخة للهيئة معتمدة .

٢. مراجعة واعتماد القطاعات الطولية لمحور الطريق / الرسومات التنفيذية والمعدة بمعرفة الشركة المنفذة وتقديم نسخة للهيئة معتمدة .

٣. مراجعة واعتماد التصميمات التفصيلية للطرق.

٤. مراجعة مقترن أعمال تأمين سلامة المرور على الطرق لتحقيق مستويات الأمان والسلامة لمستخدمي الطرق وتصديقه عليها واعتمادها من الهيئة والجهات المعنية.

رابعاً : التصميم الانشائى للطريق :

١. الأشراف على عمل الجسات والتجارب المعملية الالزمة لأعمال التصميم الانشائى للطرق بمعدل جسسة كل ١ كم على الأكثر وعند أي تغير مؤثر على التصميم .

٢. مراجعة الدراسة المرورية لتحديد حجم المرور المتوقع وتصنيفاته ومعدل النمو لتقديمها إلى الهيئة واستخدامها في أعمال التصميم الانشائى على أن يراعي أن يتم التصميم على أساس حمل محوري ١٣ طن .

٣. مراجعة واعتماد التصميم الانشائى للطريق وتحديد القطاع الانشائى للرصف للطرق الرئيسية مع تقديم بدائل مختلفة للتصميم الانشائى وتقديرها و اختيار أنساب الحلول وعرضها على الهيئة لاعتمادها .

٤. تقديم تقرير مفصل بنتائج التجارب المعملية للجسات والنوتة الحسابية الخاصة بالتصميم الانشائى للطرق وطرق الخدمة على أن يتم تقديم عدد (٥) نسخ ورقية من




خامساً : مراجعة قوائم الكميات التعاقدية

- على الإستشارى القيام بمراجعة قوائم الكميات التعاقدية وتقديم تقرير بالتعديلات والإضافات المطلوبة إن وجدت.

سادساً : أعمال ضبط الجودة والإشراف على التنفيذ وإدارة المشروعات :

١. استلام نسخة من وثائق العقد (العقد - الشروط العامة والخاصة - المواصفات - نطاق العمل وجدواول الكميات) ويتم حفظها في ملف خاص بموقع المشروع.
٢. توفير الموارد البشرية اللازمة طبقاً للحد الأدنى المنصوص عليه في المادة (٤) (فرق عمل الإستشاري) وطبقاً للبرنامج الزمني لاعمال الإشراف علي تفعيل خطط الفحص والاختبار (المعمليه / المساحيه) والإشراف على التنفيذ لبنود الاعمال للمشروع (طبقات رصف - أعمال خرسانيه) بموقع المشروع ، على ان يتم إعتماد تلك الموارد البشرية من الهيئة ، ووفقاً لما جاء بكراسة الشروط والمواصفات عقد الشركة المنفذة.
٣. التعرف والموافقة على جهاز المقاول الفني بعد التأكيد من مؤهلاته العلمية وخبراته العملية ومن ثم اعتماده من المالك .
٤. مراجعة الأعمال المساحية التي يقوم بها المقاول والتأكد من الدقة المطلوبة لتنفيذ الأعمال
٥. مراجعة واعتماد الرسومات التنفيذية التي قد تقدم من المقاول وعمل التعديلات اللازمة عليها في حالة الضرورة واعتمادها بعد تصديقها عليها من الهيئة .
٦. مراقبة الأعمال التنفيذية ومراحل التنفيذ بالمقارنة مع الجدول الزمني للمشروع .
٧. مراجعة وإعتماد خطة الجودة وطرق التنفيذ لبنود الاعمال والمقدمه من الشركة المنفذة طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمشروع .
٨. المراقبة والتأكد من سلامة تنفيذ برنامج ضبط الجودة والاستشاري مسؤول مسئولة كاملة عن ضبط الجودة وسلامة تنفيذ الأعمال .
٩. مراجعة وإعتماد خطة المعايرة للاجهزة المعمليه / المساحيه المطلوب توفيرها قبل البدء في الاعمال .
١٠. إعداد خطط الفحص والاختبارات المعملية و المساحية .
١١. الإشراف علي تفعيل خطط الفحص والإختبار (الفحص البصري - المساحيه - المعمليه) اليوميه التي يتم إجرائها (طبقاً لتكرارية الإختبار) .
١٢. التحقق من قيام الشركة المنفذة بالتنفيذ طبقاً لأعلى مستوى لضبط الجودة لجميع بنود أعمال الطرق سواء كانت للجسر أو لطبقات الأساس أو الطبقات الاسفلتية أو غيرها من الاعمال وكذا الاعمال الصناعية والتكميلية في أي قطاعات يبدأ العمل بها وذلك بإجراء الفحوصات والتجارب اللازمة لذلك.



١٣. مراجعة واعتماد التقارير المعملية لنتائج الاختبارات المعملية على مصادر المواد والتى تم إجراؤها بالمعمل المقيد تحت إشراف المكتب الاستشاري .
١٤. مراجعة واعتماد التقارير المعملية لتصميم الخلطات (الاسفلتية - الاساس - الخرسانية) التي تم إجراء اختبارها تحت إشراف المكتب الاستشاري .
١٥. إعتماد التقارير الفنية (المعملية - المساحيه) لنتائج الاختبارات اليومية (صلاحية وتشغيل) للتسليم المرحلي اليومي .
١٦. استكمال مستدات ضبط الجودة للاعمال بما يتفق مع الاسس والمواصفات العالمية .
١٧. اعتماد معمل المنطقة لإجراء الاختبارات بمعمل المنطقة لكل قطاع حيث سيتم اجراء جميع الاختبارات لجميع مكونات المشروع (طرق،..... الخ) به واعتمادها قبل البدء فى تنفيذ الاعمال .
١٨. اعتماد المحاجر الخاصة بتوريد المواد اللازمة لتنفيذ المشروع .
١٩. ضبط جودة طرق تشوين المواد سواء بالخلطات أو موقع العمل .
٢٠. اعتماد صلاحية المواد الموردة وتحديد الاختبارات الضرورية لضمان مطابقة خواص ومواصفات المواد مع المواصفات المطروحة من الهيئة .
٢١. مراجعة ومتابعة إعداد البرنامج الزمني للتنفيذ المقيد من الشركة المنفذة ودراسته وإبداء أية ملاحظات عليه (إن وجدت) ومراجعة جداول العمالة والمعدات والتدفق النقدي المطلوب وتقديمها بصورة شهرية ومتتابعة تحديثاته وفقاً لتقدم العمل لاعتمادها من قطاع الكبارى بالهيئة .
٢٢. متابعة معدل سير الأعمال طبقاً للبرامج الزمنية المعدة من الشركة المنفذة وتقديم تقرير كل ١٥ يوم بهذه المعدلات التنفيذية للكميات المطابقة للمواصفات من خلال طلبات استلام الأعمال المقدمة من المقاول (الشركة المنفذة) .
٢٣. ضبط ومراجعة مناسب سطح طبقات الرصف المختلفة أثناء تنفيذها بالموقع وحول الاعمال الصناعية بحيث تحقق السماك التصميمي وإعطاء سطح أسفلت نهائى مستوى دون تمويجات أو سوء لحامات أو خشونة أو عدم تجانس أو أي عيوب أخرى .
٢٤. التقييم المستمر لما يتم تنفيذه من أعمال وتقديم تقارير شهرية لقطاع التنفيذ بالهيئة .
٢٥. الإشراف على ضبط جودة الخلطات الاسفلتية والخرسانية ابتداء من المعايرة الى اسلوب العمل بالخلطات وضبط جودة المواد المشونة بالخلطة .
٢٦. تقديم تقارير شهرية للهيئة بنتائج التجارب المعملية وأعمال المساحة ومستوى التنفيذ لضبط المناسب لقطاع التنفيذ .
٢٧. تقديم التوصيات الفنية لاساليب التنفيذ السليمة لضمان جودة الاعمال وتقديم كل ما يتطلب من الرأى والمشورة الفنية لحل مشاكل التنفيذ .
٢٨. حضور أى اجتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجد الاستشاري فيها .



٢٩. تقديم تقرير كل خمسة عشر يوما عن مدى صلاحية وكفاءة معدات الرصف والأعمال الصناعية ومدى كفاءتها لتنفيذ الأعمال والإصلاحات الازمة لرفع كفاءتها لتنماشى مع البرنامج الزمنى المقدم من الشركة المنفذة والمعتمد من الهيئة .
٣٠. مراجعة تنفيذ أعمال تأمين سلامة المرور على طول الطريق لتحقيق مستويات الأمان والسلامة لمستخدمي الطريق ومتابعة أعمال التنفيذ .
٣١. حساب الكميات المنفذة ومراجعة واعتماد المستخلصات .
٣٢. إعداد مستندات للأعمال المنفذة مدعاة بصور فوتوغرافية وشرايط الفيديو وتقديم نسخة للهيئة مستقلة عن النسخة التي تقدمها الشركة المنفذة للهيئة .
٣٣. على الاستشاري تقديم حصر شهري بالأعمال التي تمت ومواءمة للمواصفات وبنود الأعمال مع التوجيه بالصرف أو عدم الصرف لهذه الكميات واعتماد المستخلص الشهري الخاص بالصرف .
٣٤. حساب الكميات الختامية لجميع الأعمال .
٣٥. في نهاية العمل يجب على الاستشاري تقديم ملف كامل عن حياة المشروع التفصيلية والمنفذة فعليا شاملة الرسومات التنفيذية التفصيلية (As built drawing) .
٣٦. المشاركة في الاستلام الابتدائي لأعمال الطرق واعمال الحمايات للطريق بالمشروع .
٣٧. وضع أساس تحديد نسب الخصم على الأعمال التي يمكن قبولها دون أن تتأثر جودتها مع وجود نسبة حيود عن المواصفات وتحديد النسب المستحقة للخصم وذلك بالاتفاق مع الهيئة وكله وفقا لأحدث اصدار من الكود المصري .
٣٨. جميع الأنشطة والمهام المذكورة عاليه يجب أن تتم بتتنسيق وتعاون كامل بعد اعتمادها من الهيئة .
٣٩. إعداد النماذج الخاصة بالدوره المستديه لمهام المكتب الاستشاري .
٤٠. الاشتراك في تقديم الحلول الفنيه الازمه لاي عائق يعترض تقدم سير الاعمال مع اللجنة المشكلة من قبل الهيئة تمهدا لإعتماد هذه الحلول من الطرف الأول .
٤١. مراجعة وتقديم المستندات المؤقتة المعمليه / المساحيه الشهريه للتسليم المرحلى لقبول الاعمال مرحليا للطرف الأول لتكون هي المستندات المؤقتة المعمليه للتسليم الإبتدائى المعملى / المساحى .
٤٢. إجراء اختبارات تاكيدية بمعمل موقع العمل لضمان سلامة الاعمال وايضا سلامة تطبيق خطط الفحص والاختبار طبقا للمواصفات الفنيه للمشروع او بمعامل خارجيه إذا تطلب الأمر ذلك.
٤٣. الاستعانة بموارد بشرية متخصصة (مكتب / شخص) في حالة الاحتياج طبقا لمتطلبات العمل ودون أن تتحمل الهيئة (الطرف الأول) أية أعباء مالية .



٤٤. لا يتحمل الإستشاري كافة تكاليف ومسؤوليات انتقال العاملين التابعين له من وإلى وداخل الموقع.

٤٥. الإلتزام بمواعيد العمل بالمشروع طبقاً لظروفه والتعليمات الصادرة فيه ، ودون المطالبه بأية أعباء مالية إضافية.

٤٦. الإلتزام بتطبيق خطط السلامة والصحة المهنية بموقع المشروع لكل قطاع .

٤٧. على الطرف الثاني أن يأخذ في اعتباره ما يُبيّنه الطرف الأول وممثليه المفوضين من ملاحظات أو ما يقدمونه من طلبات كتابة في كل ما يتعلق بالخدمات الإستشارية موضوع التعاقد ومستوى أدائها والقائمين عليها ، وفي حالة عدم إلتزامه بذلك يتم تطبيق الجزاءات المنصوص عليها بكراسة شروط التعاقد .

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

يلتزم الاستشاري بتوفير مجموعة عمل مناسبة لتنفطية جميع العمليات لتنفيذ المشاريع وتقديمه للهيئة لاعتماده قبل البدء في التنفيذ .

• الدراسات ومراجعة التصميم الإشراف المستمر على التنفيذ وإدارة المشروعات وضبط وتوكيده

الجودة ::

يلتزم الاستشاري بتوفير مجموعة عمل للمشاريع وذلك كما يلي بيانهم (كحد أدنى) يعتمدتهم ويوافق عليهم الطرف الأول ويقدم الاستشاري برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .

- عدد (١) مدير مشروع خبرة (١٥-٢٠) سنة .

- عدد(٣) مهندس طرق خبرة لا تقل عن ٣-٥ سنة .

- عدد (١) مهندس مكتب فنى خبرة لا تقل عن ٣-٥ سنة .

- عدد(١) فني معمل خبرة لا تقل عن ٣-٥ سنة .

- عدد(٢) فني مساحة خبرة لا تقل عن ٣-٥ سنة .

- تواجد مجموعات عمل الاستشاري بموقع العمل طوال مدة تنفيذ المشروع وعلى امتداد أيام وساعات العمل التي قد تمتد في أيام الاجازات وأيام الجمع وحسب متطلبات العمل بالمشروع

- في حالة الضرورة لعدم تواجد أحد أفراد الجهاز (الاجازات مثلاً) يتم توفير البديل المناسب وعلى نفس الدرجة من الكفاءة ويتم اعتماده من الهيئة ويجب أن يحدد الاستشاري البدلاء عند تقديم العروض الفنية وذلك لتقييمهم من البداية .

- ستقوم الهيئة باعتماد الجهاز الفني للاستشاري من خلال السيرة الذاتية وشهادة الخبرة لكل فرد من افراد الجهاز وكذا من خلال مقابلة تجريها الهيئة بهذا الخصوص معهم ، وللهيئة الحق في



- استبعاد اي شخص من الجهاز الفنى المقدم من الاستشارى فى اي وقت خلال فترة تنفيذ المشروع اذا ثبت عدم كفاءته فى الموقع وعلى الاستشارى استبداله باخر توافق عليه الهيئة.

مادة ٥ - تقديم التقارير الدورية والنهائية :

- يعد ويقدم الاستشاري للهيئة التقارير التالي ذكرها (مستقلة عن التقارير التي تقدمها الشركة المنفذة لممثل الهيئة):

أولاً: التقارير الدورية:-


- يلتزم الاستشاري بتقديم نسختين ورقتين وقرص مدمج من التقارير الدورية كل أسبوع للهيئة ، وكذلك تقرير شهري من ثلاث نسخ ورقية ونسخة على قرص مدمج مدعم بصور فيتوغرافية + فيديو لمراحل التنفيذ لكافة البنود ، وتكون التقارير الدورية على الشكل الآتى:-
 - غلاف باسم الجهة المالكة والمشروع والاستشاري.
 - يليها صفحة بمحفوظات التقرير (فهرس).
 - يليها خريطة للمشروع بشكل عام.
 - صفحة بعنوان(تقرير عن أعمال شهر.....).

ويتضمن التقرير النقاط الآتية:-

- موقف تقدم سير الأعمال وتقدير عن استلام الأعمال والاختبارات الخاصة التي أجريت لها في معمل الموقع والمعلم المركزي المختص بالهيئة مدعمة بالرسومات والخرائط والجداول التوضيحية.
- تقرير المعدات وحالتها الفنية ومدى قدرتها على القيام بالأعمال.
- الجهاز الفنى للمقاول خلال مراحل التنفيذ للقطاعات والتوصيات الازمة .
- قوائم الكميات التى يتم تنفيذها خلال الشهر والمطلوب صرفها فى المستخلص الشهري للمقاول مع التوصية بالصرف من عدمه وتقدير الخصومات الازمة اذا طلب الامر ذلك.
- يلتزم الاستشاري بتقديم شهادة ضبط جودة شهرية معتمدة منه للاعمال التى يتم تنفيذها خلال الشهرين من الشركة المنفذة مرفقا بها جداول بنتائج الاختبارات المعملية التي اجريت على هذه الاعمال .
- المشاكل القائمة والمتوقعة والاجراءات المقترنة لحلها واى تعديل مقترن للبرنامج الزمني لدراسته واعتماده.

ثانياً: التقارير النهائية:-

- يقدم الاستشاري ٢ نسخه علي اقراس مدمجه و(٥) نسخة ورقية لكل تقرير عند إنهاء مرحلة عمل محددة مثل (اعمال الحفر، اعمال الردم، الأساس،.....) وذلك لكل قطاع محدد بطول ٥ كم للقطاع مدعم بصور فيتوغرافية + فيديو.



الأعمال المتبقية من الخدمات الإستشارية لأعمال التصميم والأشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الأولى من
مبادرة حياة كريمة محافظة دمياط بجمالي أطوال ٤٢ كم

مادة ٦ - ظوابط الأشراف على تنفيذ المشروع :

- يتم عقد اجتماعات دورية (كل شهر أو كلما دعت الضروره لذلك) بين المكتب الإستشاري والإدارة المختصة بالإشراف لمتابعة ما تم من أعمال وإعداد تقارير بنتائج الاجتماعات.
- للهيئة الحق في متابعة ومراجعة الأعمال المكلف بها الإستشاري وإصدار التعليمات اللازمة.
- على الإستشاري إعداد نماذج متابعة الأعمال وضبط وتوثيق الجودة أثناء التنفيذ والتي تشمل لا تقتصر على (طلب استلام الأعمال ، بحاجة متابعة التنفيذ ، النماذج المجمعه للأعمال المختلفة معدل أخذ التجارب لكل طبقة ، وحجم التجارب المنفذة في الموقع والمعلم المركزي التابع للهيئة) واعتمادها من الإدارة المختصة بالهيئة.

مادة ٧ - أتعاب الإستشاري :

أعمال ضبط الجودة والإشراف على التنفيذ :

الوظيفة	القيمة الشهرية/ لفرد (بالجنيه)	العدد	الإجمالي الشهري (بالجنيه)	الإجمالي لمدة العقد (٣ شهور و ١٧ يوم)
مدير مشروع خبرة (١٥ - ٢٠) سنه	٥٩ ---	١	٥٩ ---	١٨٥١٢٠
مهندس طرق خبره لائق عن (٥-٣) سنه	٣٣٣---	٣	٩٩٩--	٣٥٥٧٤٤
مهندس مكتب فنى خبره لائق عن (٥-٣) سنه	٣٠ ---	١	٣٠ ---	١٦٨--
فني معمل خبرة لائق عن (٥-٣) سنه	٤٤٨--	١	٤٤٨--	٨٨٢٨٨
فني مساحة خبرة لائق عن (٥-٣) سنه	٤٤٨--	٢	٤٤٨--	١٧٦٥٧٦
الإجمالي				٩١٤٤٨

٩١٤٤٨

٩١٤٤٨

٩١٤٤٨

- الإجمالي الكلى للعرض المائى = ٩١٤٤٨ جنية
- يتحمل الإستشاري جميع الضرائب والدمعات والتأمينات والاستقطاعات الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف دوى الخبرة والإستشاريون وأساتذة الجامعات والذين قد ترى الشركة الأستعانة بهم فى إنجاز أى من الأعمال محل هذا العقد على الوجه الأكمل.
- أتعاب الإستشاري شاملة التنقلات والأقامة والأعاشرة لفريق العمل التابع له والأجهزة الازمة لتنفيذ المهام المكلف بها وجميع المصارييف الإدارية المباشرة وغير مباشرة سواء فى المكتب أو الموقع.

مادة ٨ - نظام دفع الأتعاب :

تدفع الأتعاب الخاصة بالإشراف على التنفيذ وضبط الجودة بمعدل شهري حسب رواتب فريق العمل الموضحة
بعرضه المائى من خلال مستخلصات جارية معتمدة يتم صرفها.



الاعمال المتبقية من الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم والاشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الاولى من مبادرة حياة كريمة محافظة دمياط بأجمالي اطوال ٤٢ كم

من الهيئة مع خصم التأمينات والضرائب والاستقطاعات الواجبة طبقاً للوائح والقوانين المنظمة لذلك.

- يحق للهيئة الاكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع .

مادة ٩ - الخصومات حال الاخلاقيات بناءً لائحة الأتعاب:

- في حالة تغيب أحد أفراد الاستشاري بموقع العمل عن الحد الأدنى المذكور بالجدول التالي

يتم توقيع غرامة كالتالي:-

[((القيمة الشهرية للفرد / ٣٠) × ١,٥) × عدد أيام الغياب]

- في حال إخلال جهاز الاستشاري بالمهام المنوط به للمرة الأولى يتم خصم غرامة يومية تعادل غياب جهاز الادارة المنوط به القيام بذلك الاعمال كما في البند السابق مع توجيه انذار لهم .

- في حالة تكرار الاخلاقيات بالمهمات للمرة الثانية يتم فسخ عقد الاعمال الاستشارية مع تنفيذ الاعمال على حساب الاستشاري دون التقيد بالفترات البيانية للإنذارات .

- في حالة تأخر إعتماد طلب استلام مقدم من الشركة المنفذة بدون إبداء أسباب عن (٤٨) ساعة (طبقاً لكراسة شروط المشروع) يتم توقيع غرامة قدرها ٥٠٠٠ (خمسة آلاف جنيه) جنيه عن كل يوم تأخير بالإضافة إلى مسؤوليته الكاملة عن أي مطالبات تعويض مالي تتقدم بها الشركات المنفذة .

مادة ١٠ - مدة العقد :

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الاعمال المطلوبة و المحددة في مدة ٣ شهور و ١٧ يوم .

مادة ١١ - مسؤولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الاستشاري كامل المسئولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير في إعتماد تنفيذ الأعمال أو وجود أي خطأ في التصميمات أو مواصفات الاعمال التي يشرف على تنفيذها وذلك في حالة عدم إخطار الهيئة خطياً بهذه الأخطاء .

- يتحمل الاستشاري كامل مسؤولية ما يحدث من عيوب أو أضرار في المنتجات والأعمال بسبب خطأ في الإشراف .

- يتحمل الاستشاري الآثار الناتجة عن الأضرار التي تصيب الآخرين من جراء تنفيذه التزمات عقده

مادة ١٢ - مدة ضمان الاستشاري لأعماله

يتحمل الاستشاري مسؤولياته بسبب خطأ أو إهمال الإشراف أو التصميم وذلك خلال المدد المنصوص عليها في اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

مادة ١٣ - القانون :-

هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

